

الأما زفر: ا صوله فى تفريع الاحكام

**دكتور حافظ صالح الدين حقانى
حافظ نظام الدين

Abstract

Compilation and codification of Islamic jurisprudence is a great achievement of the Islamic literary history. The productivity and fertility of the mind of the Muslims Scholars was a true and brilliant field of cognitive process. Hanfi school of thought display in this Muslims society from practice point of view always dominated. The Imam Zufar (RA) (110AH) had been a great scholar in Hanfi canon with his unique multi dimensional features and characteristics. Simultaneously he was a prominent jurist, Muhaddis, Justice and Mujtahid. He paved a different path to have difference of opinion with his great teacher Imam Abu Hanifa as well as the rest of famous jurists which based on his own organized principles. The article beforehand lays emphasis on those principles along with examples in detail that at the end become his exclusive principles for inference of the Shari, ahka`am. Besides, this article will also highlight his versatile scholarly life and will help the researchers to investigate about his seminal work.

من المعلوم لدى كل عاقل متدين أن سعادة كل نسان فى الدنيا والأخرة منوطه بامتثال أوامر الله تعالى ومحافظة حدوده وكل مسلم لا يخلو عن مواجهة للعبادات والأحوال الشخصية و أن العبادات هى الحجرة الأساسية فى تحقيق السعادة الدنيوية والأخروية إذا الصلوة تنهى المرئ عن الفساد فى الأرض وتنشئى فيه ملكة الصلاح، والزكاة تعالج مادة البخل وتحدث صفة التعاون بين أعضاء المجتمع والصوم تستا صل جزور القوة الشهوانية والحى وانة التى هى أساس الفساد كما ان الحج سبب لحدوث التضامن بين مسلمى العالم وهو من أعظم السعادة الدنيوية ولامة المسلمة وذلك لقوله تعالى-

(وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ١٥

ولا يبلغ الى نيل هذه المقاصد الجليلة ولا يتأتى ذلك عمليا لابلعلم الراسخ والعلم المتكفل بذلك انما هو الفقه لا غير ومن أجل ذلك رفع الله سبحانه العلماء من عباده على آخرين بدرجات لا يعلمها الا بوحيه قال

قَالَ بَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (٢٥)

وقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم

(مَنْ عُرِدَ الشُّبُهَاتُ خَيْرًا عَفَّفَهُ فِي الدِّينِ) ٣٥

وبذا هو السبب الحقيقى لكون الفقه علما مخدوما من بين معاشر العلماء الراسخين قديما وحديثا وإذا تقرر لدينا أهمية بالغة لعلم الفقه وأن كل شعبة من شعب الحياة لا يسلك فيها حسب مرضاة الله سبحانه وتعالى يجب أن تبدل الجهود الجبارة للممارسة فى ها ولما كان الامر يجب أن تكون مسائل هذا العلم منقحة ممهدة وليكن القول الراجح مميزا من المرجوح ولما كان عددا عديدا من مسائل الفقه الحنفى مما اختلفت فيها أنظار العلماء المتقدمين كالمام أبى حنيفة وصاحبيه والامام زفر وعلم بالنظرة الغائرة فى فروع المذهب أن أكثر المسائل الخلافية مما يكون الامام زفر فيها فى ناحية والأئمة الثلاثة فى أخرى ومن اللازم أن يبحث عن آرائهم من بين تلك الجزئيات فى ضوء الأدلة لىتميز الراجح من المرجوح وليعلم أنه بل بناك مجمل الأصول التى خالف فيها أصول المذهب كما ستعلم بعضها حول المعنون،"اصوله فى تفريع الأحكام

مولده و نسبه:

ولد الامام زفر من أب عربي من بنى تميم وُلد في سنة ١١٠ هـ حيث جاء في هدية العارفين عن نسب زفر ما يلي:

الامام أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس بن سليم العنبري البصري من أصحاب أبي حنيفة رحمه الله ولد سنة ١١٠ هـ و توفي سنة ١٥١ هـ (٤٤٠ م) وقال ابن النديم: هو أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس من بنى العنبر و مات بالبصرة سنة ١٥١ هـ و جاء في ذكر أخيار أصفهان عن نسبه ما يلي:

زفر بن الهذيل بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن عمرو بن جندب بن العنبري بن عمر بن تميم يكنى أبو الهذيل ٦٠ هـ و قد تابعه في ذلك ابن حجر رحمه الله في لسان الميزان حيث قال: وقال أبو نعيم الأصفهاني في التاريخ: زفر بن الهذيل بن قيس بن مسلم بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن جذيم بن عمرو بن حنجر بن جندب بن العنبري بن تميم بن الهذيل ٧٠ هـ

ولعل أتم نسب له ما ذكر في وفيات الأعيان حيث ورد فيها ما نصه: أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس بن سليم بن مكمل بن ذهل بن ذؤيب بن جذيم بن عمر بن حنجر بن جندب بن العنبر بن تميم بن فسر بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان العنبري الفقيه الحنفي ٨٠ هـ

و جاء في المعارف لابن قتيبة ما نصه: هو زفر بن الهذيل بن قيس من بنى العنبر و يكنى أبو الهذيل ٩٠ هـ إذاً جميع هذم الروايات تشير إلى أصل المام زفر أصل عربي أصيل ينتهي نسبه إلى عدنان و هو جد النبي محمد صلى الله عليه و سلم ما من جهته أمه فكان فارسياً إذ أمه كانت فارسية في الموسوعة الميسرة: زفر بن الهذيل من أب عربي و أم فارسية ١٠١ هـ لا أن ما ذكر عنه في موسوعة جمال نص في أنه أصله من أصفهان وأنه غير عربي و لعل من ترجم له في الموسوعة اعتمد فيها على ما ذكره الزركلي في الأعلام حيث ورد في الموسوعة ما نصه " زفر بن الهذيل بن قيس العنبري من تميم أبو الهذيل فقيه كبير من أصحاب الامام أبي حنيفة أصله من أصفهان" ١١٠ هـ

و جاء في الأعلام ما نصه: (زفر بن الهذيل بن قيس العنبري من تميم أبو الهذيل فقيه كبير من أصحاب المام أبي حنيفة أصله من أصفهان 12٠ هـ

إذاً فالراجح أن صاحبنا هذا كان من أصل عربي و لعل السبب في نسبه إلى أصفهان أن أباه كان والياً عليها ولكن كان يحسن بالموسوعة أن تبين ذلك أو على الأقل تشير إليه لكن ذلك لم يحدث و لعل هذا اللبس حدث من بعض الروايات التي تنسبه إلى أصفهان لكن النسبة إلى مدينة لا تقوم دليلاً على أن أصله من تلك المدينة وإنما شاعت هذه النسبة بسبب السكنى كما هو المعتاد عند كثير من أصحاب التراجم حيث يترجمون لغير واحد من العلماء فيقال: الكوفي البصري الدمشقي فمن أي مدينة هي؟ و لو أن الموسوعي أو صاحب الأعلام قال: الأصفهاني لقبول لكن لما قال: أصله من أصفهان يعني أن أصله فارسي فلم يبق محل للتوفيق بين الهذلي والعنبري و الفارسي و لو قال: و لائى لقبول إلا أنهما لم يذكرهما رفاً حتى يكون ولائاً بل هو من نسب صلبى عربي صحيح إلى العدنانين أما كون أمه فارسية فهو لا يجعله فارسياً و إلا فام المامون كانت فارسية و لم يقل أحد أن أصله فارسي ذال النسب للبل و ليس للم و جميع المراجع التي تيسر لنا الاطلاع عليها تشير إلى أن تاريخ ولادته كان سنة ١١٠ هـ و لم يخالف في ذلك إلا ابن كثير حيث ذكر في البداية و النهاية أن ولادته كانت سنة ١١١ هـ ٣١٠ هـ

و لكن الراجح هو أن ولادته كانت سنة ١١٠ هـ لأن المصادر التي هي أقدم مما قاله ابن كثير قد نصت على ذلك

أما تاريخ وفاته فقد اتفق عليه و هو أنه سنة ١٥١ هـ حيث توفي و دفن في البصرة الموافق سنة ٧٧٠ م كما ذكره صاحب . لقا موس السلامى ٤١ هـ

طلبه للعلم

ما ن شب الامام حتى شرح الله صدره لحفظ كتابه العزيز اذا كل الخير في كتاب الله سبحانه وتعالى لكل أحد من غير فرق بين طالب الدنيا والآخر في كتاب الله يجد المرئ بغيره وبعد أن أخذ القرآن وحفظه ممن هم أهله أن يستفد من العلماء القراءات حتى تافت نفسه الى شقيق كتاب الله وترجمانه و الذي احتوى على تفسيره وبيانه الا هو سنة رسولنا الكريم صلى الله عليه وآله وسلم فاشتغل بها حتى صار من الأئمة المحدثين الذين يشار اليهم بالبنان سواء كان بالحفظ أم بمعرفته بالحديث أو تراجم الرجال كما جاء في لسان الميزان ما نصه: (و ذكره ابن حبان في الثقات وقال كان متقنا حافظا لم يسلك مسلك صاحبيه) ٥١هـ . ولقد نقل عن ابن معين أن الامام زفر رحمه الله قال له هات ما عندك من الأحاديث أغربها لك غربةً ومكانة ابن معين في ما بين المحدثين مما لا يخفى على أحد و مع ذلك يشهد له فهذا ان دل على شيء فانما يدل على اتباعه لطول له في الحديث و قال فيه ابن معين كان ثقةً ما موناً. ٦١هـ

و قال عنه صاحب العبر أنه كان ثقةً في الحديث أجمع المحدثون على أن الامام زفر رحمه الله كان ثقةً مأموناً حافظاً ناقداً بصيراً في الحديث ٧١هـ

و أما ما ذكره عنه ابن سعد في الطبقات من أن زفر ليس بشيء في الحديث ٨١هـ فعبارة ابن سعد هذه ليست بمفسرة في النقد بل نها تحتل أن يكون المراد منها قلة مروياته كما وضح ذلك في كتاب الرفع والتكميل ٩١هـ

شيوخه

لقد أخذ الامام زفر العلم عن أكثر علماء عصره ومن محدثيهم حتى برع في كل شيء وزاحمهم في العلوم و ساواهم في الفتيا في حياتهم وقيل مماتهم و من أشهر من أخذ عنهم العلم الحجاج بن أرطاة وأيوب السخيتاني و محمد ابن اسحاق و الأعمش و أبو حنيفة و غيرهم - ٠٢هـ

أصوله في تفريع الأحكام

و على الرغم من اعتبار زفر من أتباع المذهب الحنفي و حرصه الشديد عليه و حبه الفائق لأستاذه أبي حنيفة الذي كان يحرص أن يوافقه بعد وفاته ولا يحب أن يخرج عن آرائه فقد روى عن يحيى بن أكثم ١٢هـ

قال: قال زفر: لم أجتري أن أخالف الامام بعد وفاته لأنه ألزمني و ردني الى قوله في حياته . وأما بعد وفاته فكيف أخالفه و هو لو كان حياً وحاج ردني الى قوله ٢٢هـ الا أنه على الرغم من ذلك خالف في بعض الأصول وانفرد بأصول خرج عليها خالفت أصول الامام و صاحبيه ولكن لشدة تمسكه بالمذهب اعتبرت أصولاً في المذهب ولم تعتبر أصولاً خارجة عن المذهب و تنطوي تحتها جزئيات كثيرة و من هنا كان مؤثر بالمذهب الحنفي ولا يرى بوسع الخروج عليه وقد ذكرها الدبوسي في كتاب تأسيس النظر و عقد لها فصلاً خاصاً ٣٢هـ

مجملة الأصول التي خالف فيها أصول المذهب

لقد ذكر الامام أبو زيد الدبوسي في كتابه "تأسيس النظر" الأصول المختلفة فيها بين الامام زفر و الأئمة الثلاثة وهي:

الأصل الأول

ان ما قام مقام غيره في حكمه فانه لا يقوم مقامه في جميع الأحكام عند الامام وصاحبيه و عند زفر يقوم مقامه في جميع الأحكام.

ويعترض هذا بفرعية وهي أن الرجل إذا كان ركع وسجد فاقتدى بالمومى برأسه لا يجوز عندنا لأن الإيماء له حكم القىام فى حق جواز صلاة المومى فلا يقوم مقامه فى حكم الخر وعنده لما أقم هذا مقام القيام فى جواز صلاته أقيم أيضاً مقام القيام فى جواز صلاة غيره

الأصل الثانى

ينقلب التصرف جائزاً بعد ماكان فاسداً لمعنى يحدث عند الثلاثة وعنده لا ينقلب جائزاً لمعنى يطرأ الا بالتجديد والاستيناف

ومن فرع هذا الأصل ما اذا اشترى شيئاً مرابحة ولم يسم ثمناً ففادالبيع موقوف على تسمية الثمن لأجل أن صحة المرابحة لا يتأتى بدون أن يعلم الثمن الأول فان سماه ورضى به نفذالبيع عندنا وعند زفر لا ينفذ العقد ولا يجوز وان سمي مقدار الثمن بعد ذلك ٤٢هـ

الأصل الثالث

العارض فى الأحكام انتها ثا له حكم يخالف حكم الموجود ابتداءً عند الثلاثة وعند زفر حكمه حكم الموجود ابتداءً: وهذا كما اذا تغرت القوم عن صلاة الجمعة بعد ما قعد المام الركعة بالسجدة فان ذلك لا يمنع من المضى عندنا وعند زفر يمنع ويجعل اعتراض فرار القوم بمنزلة فرار هم وتفرقهم عند التحريم ٥٢هـ

الأصل الرابع

أشئ الذى لا يتجزأ وجود بعضه كوجود كله عند الثلاثة وعند زفر لا يكون وجود بعضه كوجود كله

كمن قال لامراته أنت طالق ان حضت نصف حصة لم يقع الطلاق مالم تحض حصة كاملة لأنها لا تتجزأ فكان ذكر بعضها كذكر كلها على ما هو أصل عند الثلاثة وعند زفر اذا رأت الدم خمسة أرام وقع الطلاق ولا يجعل ذكر بعضها كذكر كلها ٦٢هـ

الأصل الخامس

الخلاف فى الصفة غير معتبر عندهم وعند زفر معتبر-

مثل ما اذا قال لغيره طلق امرأتى تطليقة رجعة فطلقها تطليقة باننة أنه رقع تطليقة رجعة لأنه خالف فى الصفة فلم يعتبر خلافه وعند زفر لا رقع شئ لأنه خالف ما امر به فصار كأنه طلقها بغير امره ٧٢هـ

الأصل السادس

أقليل من الأشياء معفو عنه وعند زفر معتبر-

وعلى هذا قال أصحابنا الثلاثة أن الخارج من غير السبيلين اذا قل ولم يرسل عن رأس الجرح لا يوجب نقض الطهارة وعند زفر يوجب ولا يعفى عنه وان كان عسرا -

الأصل السابع

نية التمييز فى الجنس الواحد لاتعمل عند هم وعند زفر تعمل

مثاله اذا ظاهر من أربع نسوة له ثم أعتق بعد دهن رقاباً ولم ينو عن كل كفارة بعينها أجزاءه لأن الجنس واحد فاستغنى عن نية التميز وعند زفر لا يجزيه لأن نية التمييز في الجنس شرط ٨٢هـ

الأصل الثامن

ان العبرة بما يتعلق به الحكم لا بما يظهر به الحكم وعند زفر الذى يظهر به الحكم كالذى يتعلق به الحكم : ٩٢هـ
وعلى هذا قال أصحابنا اذا شهد شاهدان انه قال لعبيده ان دخلت هذه الدار فأنت حر وشهد آخران أن العبد دخل الدار وقضى القاضى بعنقه ثم رجع الشهود جمعاً فإنه لا ضمان على شاهدى الدخول عند علمائنا الثلاثة وعند زفر يضمن الفرعان لأن وجوب العتق طهر بشهادتهم.

النتيجة

وتحت كل من هذه الأصول عشرات المسائل الجزئية ان لم تكن مئات وليس هذا موطن ذكرها ولكن على الرغم من ذلك فهو فى عداد الأحناف حتى فيما خالف فيه فى الأصل يعتبر من جملة المذهب الحنفى اذ هو من مؤسسى المذهب الحنفى ويعتبر رأيه راياً فى المذهب ولذا رجح رأيه فى بعض المسائل ويعتبرونه قولاً راجحاً فى المذهب وعليه الفتوى.

حواشى وحوالات ١هـ

1 سورة الفتح: 29

2 سورة الزمر: ٩

3 هـ صحيح البخارى ،كتاب العلم (٣)باب من يردالله به خيراً يفقهه فى الدين (٤١)برقم ١٧

4 هـ ابن النديم،محمد بن سحاق، ”الفهرس لبين النديم ص ٨٥٢، مطبعة البابى الحلبي بمصر بدون تاريخ

5هـ ايضاً

٦ هـ ابو نعيم الأصبهاني،حمد ابن عبدالله، ذكر اخبار اصبهان، ١٧١٣، مطبعة بريل مدينة ليدن ٤٣٩١م

٧ هـ حافظ ابن حجر العسقلانى، احمد بن على بن محمد، لسان الميزان، ٢٦٧٤ مطبعة حرة اباد دكن الهند، بدون تاريخ.

٨هـ ابن خلكان، حمد بن محمد ، وفيات الأعيان ، ٢٧١٣ ، مطبعة دار الثقافة ، بروت ٢٧٩١م

٩هـ عكاشة، ثروت، تحقيق على المعارف لأبن قتيبة ١٧٤٩هـ المطبعة دار الثقافة بروت ٢٧٩١م

10هـ الموسوعة العربية الميسرة ،ص :٥٤٩ دار الشعب ومؤسسة فرنكلين

١١هـ الزركلى ، خير الدين ،الأعلام، ٢٨٧، بروت (٣) ٩٤٩١م

12هـ موسوعة جمال عبد الناصر فى الفقه الاعلى المجلس الاعلى للشئون الاسلامية ١٩٥٢ الطبعة اولى مصر

13هـ ابن كثير، اسمعيل بن عمر، البداية والنهاية ، ١٩٢١، مطبعة السعادة بمصر

14هـ عطية الله، احمد، القاموس الإسلامى ٣٥٦ مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٧١م

- 15- لسان الميزان ، ٢٦٧٤
- 16- الجواهر المضية ، ٢٥٣٥
- 17 ابن العماد الحمبلى، شذرات الذهب، ٢٣٤٢، مطبعة الخيرية بمصر ٥٠٥٣١ هـ
- 18- ابن سعد ، محمد بن سعد، عبد الحبيب طبقات الكبرى ٤٠٧٢ ، طبعة دار صادر ، بيروت لبنان ٤٧٣١ هـ
- 19 اللكنوى، محمد بن عبدالحى ،الرفع والتكميل، ص:٩٩٩، مكتبة المطبوعات السلامية بـروت بدون تاريخ
- 20- لسان الميزان : 104/3
- 21- هو ابو محمد بن اكرم بن محمد الترمذى المروزى ثم البغدادى بن صيفى حكيم العرب كان فقيها عالما بصيرا بالاحكام ثقة فى الحديث روى عنه الترمذى وغيره وله موقف مشهور مع المأمونى فى التحريم المتعة ولى قضائ مصر ثلاثة ايام وتوفى سنة ٢٤٢ هـ انظر الفكر السامى : 277/3
- 22 مفتاح السعادة 249/2
- 23 الدبوسى ، عبيد الله بن عمر عيسى ، تاسيس النظر: ص: ٨٣ ، ٧٤ المطبعة بمصر بدون تاريخ
- 24- تاسيس النظر: ص: 40
- 25- المرجع السابق ص : 45
- 26- المرجع السابق ص: 47
- 27- تاسيس النظر ص: ص: 48
- 28- المرجع السابق ونفس الصفحة
- 29- المرجع السابق ونفس الصفحة